

لئلا يأخذها خاش فبضم الامن مفاضة
 وتلك الملكة سميت بذلك على القلب
 تفاقولا بالفوز امنه فلا يجوز لقطه للملك
 لانه مضمون بالامتناع من اكثر التبع
 مستغن بالرعي الى ان يحده صاحبه لطلبه
 له ولان ظروف الناس فيها لا يعلم فبأخذه
 للملك ضمنه ويرامن الضمان بدفعه الى
 القاضي لا يردده الى موضعه وخرج بزيادة في
 امنه ما لو لقطه من مفاضة زمن نخب
 فيجوز لقطه للملك كما تشمله المستثنى
 منه لانه حينئذ يبيع بائنا البالد الحائنة
 اليه وتفسيره بما ذكره اولى مما عبر به **ومالا**
يبتع منها اي من صفات التبع **كسنة**
 وعجل **بجوز لقطه مطلقا** اي من مفاضة
 وعمران زمن امنه اوتنب لحفظ او تملك

اي ان تملكها
 اي ان تملكها
 اي ان تملكها

صيانة

صيانة له عن الخوثة والشماع **فان لقطه**
تملك من مفاضة او عمران **عزفة** تم تملكه
او باعه باذن الحاكم وجده وحفظ **تمنه**
تم عزفة تم تملك **تمنه** وتفسيره بهم في
 الموضوعين الاولين اولى من تفسيره
 بالواو **او تملك الملقوط من مفاضة**
حالا واكله وعزم قيمته ان ظهر ملكه
 ولا يجب تعريفه في هذه الحخصة على الظن
 عند الامام وذكر التملك فيها من زيادة في
 وخرج بالمفارقة العمران فليس له فيه
 هذه الحخصة لسهولة البيع فيه بخلاف
 المفارقة فقد لا يجد فيها من يشتري ويصف
 النقل اليه والحخصة الك اولى من الثلاث
 عند استوائها في الاجضية اولى من الثانية
 والثالثة اولى من الثالثة وزاد الماوردي

اي ان تملكها
 اي ان تملكها
 اي ان تملكها

ما دام في العلم الكا...
 ما دام في العلم الكا...